

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٤١

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى البروتوكولين الخاصين بالصليب الدولي لحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية ، بتاريخ ٨ يونيو (حزيران) سنة ١٩٧٧ الاضافيين لاتفاقيات جنيف في ١٢ أغسطس (اب) سنة ١٩٤٩ .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : انضمام السلطنة الى البروتوكولين الخاصين بالصليب الاحمر الدولي لحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية وغير الدولية المشار اليهما اللذين تم اعتمادهما في ٨ يونيو (حزيران) سنة ١٩٧٧ .

مادة ٢ : على وزارة الخارجية اتخاذ اجراءات الايداع الخاصة باثبات هذا الانضمام .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٠ رجب سنة ١٤٠١

الموافق ١٤ مايو سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢١٧) الصادرة في ١٦/٥/١٩٨١